



عقيدتنا

في الولاء والبراء



عقيدتنا في الولاء والبراء

لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

أعدده للنشر

فهد بن إبراهيم الفعيم

دار الألوكة
للنشر والتوزيع

ح دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٣٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

الضميم، فهد إبراهيم محمد

عقيدتنا في الولاء والبراء للشيخ الدكتور/صالح بن فوزان الفوزان /

فهد إبراهيم محمد الضميم، الرياض، ١٤٣٣ هـ.

٤٧ صفحة؛ ٢٠×١٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٩٧-٤٩-٦

١- الولاء والبراء في الإسلام ٢- التوحيد ٣- العقيدة الإسلامية

١. العنوان

١٤٣٣/٥٣٨

ديوي ٢٤٠

رقم الإيداع: ١٤٣٣/٥٣٨

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٩٧-٤٩-٦

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص. ب ٢٧٧٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ - ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أصل هذه الرسالة


محاضرة بعنوان:

عقيدتنا في الولاء والبراء

القاهها الشيخ الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان في جامع

الأمير سلطان بن فهد بحي قرطبة بالرياض يوم الخميس الموافق

١٤٣٢/١١/٨هـ.




تقديم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
نبينا محمد عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة والتسليم أما بعد :
موضوع الولاء والبراء أصل مهم ؛ أشكل على البعض وضاقوا به
ذرعا فطالبوا بحذفه من المناهج باسم التعايش والإنسانية وقبول الآخر ،
وآخرون بالغوا في البراء إلى سلب الكفار حقوقهم والتعدي عليهم ،
ومنع التعامل الديني وتبادل المنافع معهم وتحريم الاستفادة من
تجارهم ، والعلماء بينوا أحكام الولاء والبراء وأوضحوها ؛ ومن هؤلاء
العلماء معالي شيخنا الدكتور / صالح بن فوزان الفوزان ، فقد كان
لفضيلته محاضرة بعنوان : عقيدتنا في الولاء والبراء ؛ فقمتم بتفريغها
وإعدادها للنشر ، وعدّل حفظه الله عليها مشكوراً مأجوراً .
وفي الختام أسأل الله أن ينفع بها وأن يجزي شيخنا خير الجزاء .

فهد بن إبراهيم الفعيم

الرياض ١١٣٦٥ ص ب ٣٩٠٤٨٤

Email:msjd@ gawab.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إذن طباعة

الحمد لله وبعد: فقد أذنت للشيخ فهد بن إبراهيم الفعيم بطباعة
محاضرتي: (عقيدتنا في الولاء والبراء) رجاء النفع بها- وجزاه الله
خيرا وصلّى الله وسلم على نبينا محمد.

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

في ٢٦/١١/١٤٣٢هـ

الحمد لله وبعد : فقد أذنت للشيخ فهد بن البرهم الغصين
بطباعة محاضرتي : (عقيدتنا في الولاء والبراء)
رهاب النفوس - وجزاه الله هنيئا وصح اللهم وسلم على نبينا محمد

كتبه
صالح بن فهد بن البرهم
في ١١/١١/١٤٢٩ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فإن الله - سبحانه وتعالى - اقتضت حكمته أن يكون في العباد مؤمن، وكافر، ومنافق، وعاص وفاسق، فهم ليسوا على درجة واحدة، قال - سبحانه وتعالى -: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [التغابن: ٢] وبين القسمين قسم لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء وهو المنافق ﴿ مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ ﴾ [النساء: ١٤٣]، وقسم مؤمن ناقص الإيمان وهو الفاسق والعاصي، وقد أرسل الله الرسل وأنزل الكتب، تُبين للناس طرق الخير وطريق الشر، طريق الهدى وطرق الضلال، ولم يترك للعباد حجة عليه سبحانه وتعالى أن يقولوا: ﴿ مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ [المائدة: ١٩]، بل إنه سبحانه أقام الحجة والدليل، ويسر كلا لما اختار لنفسه منهم، قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُدٍ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ ﴾ [الليل: ٥-٧]، فالسبب والاختيار من قبل العبد، واليسير.

من قِبَلِ اللَّهِ، ﴿ مَنْ أَعْطَىٰ وَآتَىٰ ۖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴾، هذا من قبل العبد، وقوله: ﴿ فَسُنِّيْرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴾ هذا من قِبَلِ اللَّهِ جل وعلا.

إن الله يهيئ الأسباب لمن لديه رغبة في الخير ورغبة في الجنة ورغبة في طاعة الله، ويسر له ويوفقه لطريق الجنة، وطريق السعادة، وعلى التقيض فإن من أثر لنفسه الانخدال واختار وأعطى نفسه هواها، وتمنى على الله الأماني، وأعرض عن كتاب ربه، وعن سنة نبيه ﷺ وعن سنة الأنبياء جميعاً، ففعله ضلال وكفر، فالله - جل وعلا - يسره للعسرى؛ لأن الجزاء من جنس العمل، ولا يظلم ربك أحداً، قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ يُحِلِّ وَأَسْتَفْتَىٰ ۖ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۖ فَسُنِّيْرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ [الليل: ٨-١٠]، وهو - سبحانه وتعالى - أمر المؤمنين أن يتميزوا عن الكفار والمنافقين، وينحازوا عنهم بعقيدتهم وبيداتهم، وحتى في أوطانهم ومساكنهم؛ فلذلك أمر الله بالهجرة من بلاد الشرك إلى بلاد المسلمين، ونهى عن السكنى في بلاد المشركين والكافرين، من أجل أن يسلم المسلم في دينه، وأخلاقه، وعرضه، وجميع أموره، يسلم من شر الكفر والكفار والمنافقين، فيهاجر بقلبه وبيدته.

بعض الناس يهاجر ببدنه ولكن لا يهاجر بقلبه بل يكون قلبه مع الكفار والعياذ بالله، فلا بد أن يهاجر بقلبه أولاً، ثم يهاجر ببدنه حتى يبعد عن الكفار لثلاثي يفتن بهم، وينخرط معهم، فهذا مما يدل على أن الله يريد منا أن نتميز عن الكفار فلا نتشبه بهم، قال ﷺ: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(١)، ولا نمدحهم ونثني عليهم؛ لأن الله ذمهم وعابهم، فننحاز عنهم من كل الوجوه التي لها علاقة بالدين.

أما المعاملات الدنيوية والمصالح المتبادلة؛ فلا بأس بالتعامل معهم، في البيع والشراء، والتأجير، وفي غير ذلك، فهذه أمور دنيوية تقوم بها مصالح العباد، فليس هذا من الموالة، وإنما هو من تبادل المصالح، كما أنهم إذا لم يقاتلوهم ولم يخرجوهم من ديارهم ولم يظاهروا على إخراجهم ولم يتعاونوا مع الكفار الآخرين عليهم، فلم يحصل منهم ضرر على المسلمين؛ فإننا نكافئهم بالإحسان إليهم، وليس هذا من باب الموالة ولا من باب المحبة، وإنما هو من باب المكافأة، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣١).

وَتُقَسِّطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ حُبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَنَّهُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾ [المتحنة: ٨، ٩].

١- تعريف البراء:

فالبراء معناه في اللغة: القطع، يُقال: برى الشيء إذا قطعه، وبرى القلم إذا قطعه. وأصلحه للكتابة به.

والمراد به شرعاً: قطع الصلة الدينية، والصلة القلبية، والصلة الفعلية معهم.

فالصلة القلبية معناها: قطع المحبة مع الكفار، قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِأَلْمُودَةِ

وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المتحنة: ١]، والمودة في القلب، فأنت

لا تود الكافر بقلبك، بل تُبغضه؛ لأن الله يبغضه، وتُعاديه لأن الله يعاديه،

﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾.

وكذلك من الموالاتة المحرمة الموالاتة الفعلية، بمناصرتهم بالقول

والفعل، فلا ينحاز المؤمن مع الكفار، ولا يدافع عنهم ولا يقاتل معهم

ضد المسلمين، بل ينحاز عنهم كلياً.

٢- تعريف الولاء:

فالموالاة تعني: الموالاة بالقلب وتكون بالمحبة، والموالاة بالفعل وتكون بالمنصرة، والموالاة باللسان وتكون بالمدح والثناء عليهم، إلى غير ذلك، هذه موالاة للكفار، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فدل على أن الموالاة للكفار تتنافى مع الإيمان بالله واليوم الآخر، وقوله: ﴿مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أي: لم يكن مع الله ورسوله، بل كان في جانب آخر، وقوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ يدل على أنه لا تحمله القرابة على أن يواليهم وهم أعداء الله عز وجل، فإبراهيم عليه السلام لما تبين له أن أباه عدو لله تبرأ منه، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]، هذا هو الإيمان، أما الذي يستوي عنده الناس كلهم سواء، كما يقولون إخوة في الإنسانية ويدندون حولها، فلا، لأننا مسلمون لا ننادي بالإنسانية ولكن ننادي بالإيمان، ولكن لا يجوز

العدوان والتعدي حتى على الكفار، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا ۗ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۗ ﴾ [المائدة: ٨]، فلا يجوز التعدي والعدوان، والزعم أن ذلك من البراء، بل إن ذلك عدوان محرم وظلم.

فلا نحب الكفار ولو كانوا أقرب الناس إلينا، ومن باب أولى لا نناصرهم، أي: لا ننحاز معهم ضد المسلمين، ولا نمدحهم ونثني عليهم، ولا نتشبه بهم؛ لقوله ﷺ: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(١).

الولاء والبراء أصل من أصول العقيدة الإسلامية:

فالولاء والبراء باب عظيم ينبغي معرفته، وهو من أصول العقيدة، لا تقوم العقيدة إلا به، قال - سبحانه وتعالى -: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۗ ﴾ [الأنفال: ٧٢]، ثم قال: ﴿ إِلَّا تَفَعَّلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ۗ ﴾ [الأنفال: ٧٣]، أي: إذا لم يحصل الولاء بين المسلمين؛ فإنها تكون فتنة، وذلك بأن الكفر ينتقل إلى المسلمين، فيفتنون

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣١).

في دينهم وعقيدتهم، لأن النفوس مولعة بالتشبه، وجلب العوائد والأفعال الغريبة والإعجاب بحضارة الكفار، فتحصل الفتنة إذا فقد البراء من الكفار، ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ يعني: الولاء والبراء، ﴿تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ﴾ أي: فتنة في الدين والعقيدة، والإيمان، وعدم التمييز بين المسلم والكافر، بدعوى أن الكل إنسان!، ﴿وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ أي: فساد في الأرض، يختلط الإيمان بالكفر، وتتساوى الأديان: الملحد مع اليهودي مع النصراني مع المجوسي مع الدهري مع المسلم والمشرک مع الموحد، يختلط هذا بذاك ويصعب التمييز بين المسلم والكافر، في حين أنه بالولاء والبراء يكون المؤمنون بعضهم أولياء بعض، ويكون الكفار بعضهم أولياء بعض، ولا موالاة بين الفريقين.

ثم من العجيب أن من المسلمين من يجب الكفار، في حين أن الكفار لا يحبوننا أبداً، وأبغض ما يرون على وجه الأرض عندهم المسلمون، قال تعالى: ﴿هَتَأْتُنَّمُ أَوْلِيَاءَ تُحِبُّوهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لِقُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأُتَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٩]، وقال: ﴿وَإِذَا

لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿البقرة: ١٤﴾، فلا نغتر بتملق الكفار لنا وإظهار الصداقة، لكن لا بأس أن نستفيد من خبراتهم ومنتجاتهم، وتجارتهم، ولكن من ناحية الدين نعمل بقوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا أَنْتُمْ عٰبِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَا أَنَا عٰبِدُ مَا عٰبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتُمْ عٰبِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿الكافرون﴾، فنحن وإن تعاملنا معهم في مصالح الدنيا والتي ننتفع منها، نشترى منهم الأسلحة والمعدات، وتعلم منهم الصناعات، لكن نظل في ديننا وعقيدتنا وإيماننا منحازين مبتعدين عنهم تماماً، ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿٥﴾ هذا هو المنهج الذي يسير عليه المؤمن.

٣- محاولة طمس الولاء والبراء:

والآن هناك من يحاول طمس باب الولاء والبراء ويسميه باب الكراهة، أو كراهة الآخر، فنقول: ليكن الأمر كذلك، فالله يبغض الكفار وأمرنا ببغضهم، ونحن نبغضهم لأنهم أعداء الله، فنحن أعداء لهم، وفي الأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما: (من أحب في الله وأبغض في الله ووالى في الله

وعادى في الله ، فإنما تنال ولاية الله بذلك^(١) ، فمن يجب في الله وليس لأجل الدنيا، بحيث يجب من يعطيه ويبغض من لا يعطيه، بل يجب في الله، ويبغض في الله، ولا يبغض بحسب هواه ومطامعه، وإنما يبغض في الله عز وجل من أبغضه الله، هذا معنى: (والى في الله وعادى في الله)، أي: لا توال ولا تعاد لأجل الدنيا وإنما وال وعاد في الله عز وجل، قال: (فإنما تُنال ولاية الله بذلك)، أي لا تحصل محبة الله للعبد إلا بذلك، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (وقد صارت عامة موالاته الناس للناس من أجل الدنيا، وذلك لا يجدي على أهله شيئاً).

وهذا في زمن ابن عباس، فكيف في وقتنا هذا وقت غربة الدين؟! حتى إنهم يحاولون أن يزيلوا الفوارق بين المسلمين والكفار، ويقولون: كلهم بنو آدم، وكل له حرته في دينه وعقيدته.

فنقول هو على عقيدته ودينه الذي اختاره لنفسه، ولكن نحن منه براء، فتحن نبراً منه، ولا نبرر ما هو عليه، ولا نقول: له الحرية مطلقاً. فهو عبد لله، ليس له الحرية عن دين الله عز وجل فدين الله فيه الحرية من عبودية من سواه، ولا بأس أن تكون له الحرية في تصرفه وفي أمواله، في

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٨ / ١٩٦)، المعجم الكبير (١١ / ٤٦) عن ابن

حدود المباح، أما الحرية في العقيدة فإن الله لا يقبل من الخلق جميعاً إلا عقيدة التوحيد، ولا يرضى غير الإسلام، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فهذا هو باب الولاء والبراء الذي ينبغي دراسته والعناية به، والتمشي على منهجه بين المسلم والكافر حتى لا يتميع هذا الدين وتضيع العقيدة ويتساوى الناس، ويختلط الكفر بالإيمان.

٤- الولاء والبراء حد فاصل بين الكفر والإيمان؛

فالله - جل وعلا- ميز بين المسلمين والكفار في الدنيا، وفي البرزخ وفي الآخرة.

١- ففي الدنيا لا يجوز للمسلمين أن يوالوا الكفار، ولا أن ينساقوا معهم، ويتميعوا معهم، بل يكون مجتمع المسلمين منعزلاً عن الكفار في منهجه، وفي عقيدته، وفي جميع شؤونه.

٢- وفي المقابر: لا يُدفن الكافر مع المسلمين، ولا يُدفن المسلم مع الكفار، بل يميز بينهم في المقابر؛ فالكافرون لهم مقبرة، والمسلمون لهم مقبرة ولا يجوز أن يُدفن هذا مع ذاك.

٣- وفي الآخرة: أشد تمييزًا، الكفار في النار خالدون مخلدون فيها، المؤمنون في الجنة خالدون مخلدون فيها. قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُؤْمِنُ يَتَفَرَّقُونَ ﴿١٤٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿١٤٥﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ فَأُولَٰئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ [الروم: ١٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴿١٠٧﴾ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ۗ وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [الشورى: ٨].

فالتمايز موجود بين الإسلام والكفر، وبين التوحيد والشرك، وموجود في الدور الثلاث: في الدار الدنيا، وفي المقابر، وفي الدار الآخرة، المؤمنون لهم الجنة والكفار لهم النار، فالجنة أعدت للمتقين والنار أعدت للكافرين، فالله لا يريد منا أن نتميع مع الكفار؛ بل يريد منا أن نعتز بديننا، وأن نتمسك به، وأن ندعو إليه ونجاهد في سبيله؛ لأجل تخليص الناس من الشرك، وعبودية الشيطان إلى عبودية الرحمن، فالجهاد رحمة للعالم، خلَّص الكثير لعبادة الله عز وجل، ولو تُركوا هلكوا وصاروا إلى النار، فالجهاد فيه رحمة للمسلمين، ورحمة للكفار أيضًا، والله -جل

وعلا- قال لنبيه: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، أي: رحمة شاملة، وهذا أمر صار الآن غريبا بين الناس، وصار من يذكر الولاء والبراء فيه ما فيه من الأوصاف عند بعض الناس، صار متشددا، يريد أن يقسم الناس، وفيه كراهية للبشر.. إلخ، نعم الكراهية للكفر والكفار مطلوبة، وهي من الدين، فكيف يعاب على من ينادي بهذا الأصل العظيم ويدعو إليه، ويبينه للناس، وكيف يُقلل من أهميته؟! حتى إن بعضهم يحاول جاهدا طمس الولاء والبراء من المناهج الدراسية، ولو استطاعوا مسح الآيات القرآنية في ذم الكفار والوعيد عليهم من المصحف لفعلوا، والكفار يودون ذلك، وما أشد هذا القرآن على الكفار وعلى المنافقين، ولكن الله عصمه وحماه وحفظه منهم، وليس لهم حيلة فيه، وإلا لو كان لهم فيه حيلة ما تركوا القرآن أبداً.

فعلى المسلمين أن يتنبهوا لهذا الأمر وأن يعرفوه وأن يدينوا به، وقد يكون الإنسان على غير الإسلام فهو يصلي ويصوم ولكنه على غير الإسلام بسبب أنه لا يفرق بين الإسلام والكفر ولا بين المؤمن والكافر، ويجب أعداء الله ويثني عليهم ويمدحهم، ويتنقص المسلمين، فيكون بهذه الطريقة على غير الإسلام وهو لا يشعر، فإذا لم يكن عنده ولاء وبراء فهو

ليس مسلماً، قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَآ تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ
وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ
لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴿يعني
المنافقين﴾ ﴿يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ﴿٥٣﴾
[المائدة: ٥١، ٥٢]، يتملقون الكفار، ويمدحونهم ويتزاجون معهم
و﴿يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ أي: نخشى أن الله ينصر الكفار على
المسلمين فيكون لنا يد عندهم، فهم يسيئون الظن بالله عز وجل، ولا
يثقون بالله، ﴿فَعَسَىٰ اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ
مَا أَسْرُوا فِي أَنفُسِهِمْ تَدْمِيمًا ﴿٥٤﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهْتُوا لَآ الَّذِينَ
أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِيَّاهُمْ لَعَنَكُمْ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥٥﴾
[المائدة: ٥٢، ٥٣]، ثم قال: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ
فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٥٦﴾
[المائدة: ٥٤]، لا يداهنون الكفار، ويتساهلون في حقهم، بل ﴿تُجَاهِدُونَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ ، هم لا يخافون لوم الناس ولا
كلامهم، بل يخافون الله سبحانه وتعالى، ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ
وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ ﴿٥٧﴾ [المائدة: ٥٤]، ثم قال: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ﴾ وهذا حصر في

أن تكون الولاية في الله والمؤمنين، ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [٥٥، ٥٦]،
وهؤلاء يقولون: ﴿ يَقُولُونَ نَحْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ﴾، أي انتصار لحزب
الشیطان على حزب الرحمن وهذا محال، فالله يقول: ﴿ فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ
الْغَالِبُونَ ﴾.

فيجب على المسلم أن يتدبر هذه الآيات، ولا يقرأها ويمر عليها دون
تدبر وفهم.

أرجو أن يحصل التدبر للقرآن، ولكني أخاف أن يكون مفقوداً عند
كثير من الناس بسبب الغفلة، أو بسبب الدعايات الباطلة التي تحاول
اقتلاع عقيدة المسلمين أصلاً أصلاً حتى لا يبقى إسلام صحيح، قال
تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُم حَتَّىٰ يَرُدُّوكُم عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا ﴾
[البقرة: ٢١٧]، الكفار لا يألون جهداً في اجتثاث هذا الدين وأهله، لولا
أن الله -جل وعلا- حافظ دينه وناصر أوليائه، فالذي أنزله هو الذي
تكفل بحفظه، قال تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾
[المائدة: ٥٤]، وقال: ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا

أمثلكم﴾ [محمد: ٣٨]، فالله لا يضيع دينه أبدًا، لكن إذا تركه قوم أتى الله بقوم غيرهم، إلى أن يأتي وعد الله - سبحانه وتعالى - في آخر الزمان.

فالدين منصور بإذن الله، ولكن الخطر علينا نحن المسلمين، فإذا لم نتمسك بهذا الدين ونصبر عليه هلكننا، وجاء الله بغيرنا، وهذا مما نخافه على أنفسنا وعلى بلادنا، فيجب أن نعتني بهذا الأمر، وأن نفهمه وأن نشرحه للناس وأن نبينه لهم في زمن كما هو معلوم يتسع فيه زحف الكفار على بلاد المسلمين ويساعدهم من أبناء المسلمين من يساعدهم، كله لأجل القضاء على هذا الأصل، وعدم التمييز بين المؤمن والكافر، والدعوة إلى الإنسانية.

نعم كل الناس بنو آدم، ولكن خلقهم الله فمنهم كافر ومنهم مؤمن، وقد يكونون من أبناء المسلمين وينحرفون، فلا بد من دراسة هذا الأصل والعناية به وشرحه للناس وإظهاره، والرد على من يحاول طمسه، وإخفاءه؛ حتى ينقمع هؤلاء، وحتى يتعلم الجاهل لئلا يغرر بجاهلنا وأبنائنا، فينسون هذا الأصل، وينساقون مع الكفار، قال تعالى: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣].

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.



الأسئلة

سؤال: ساحة الشيخ، طالعنا فتواكم - جزاكم الله خيراً - التي نشرت بالأمس حول خطورة الإنكار العلني على الولاة، وما يترتب على ذلك من مفساد، ولكن هناك من يقول: إن هذا من النصيحة، ومن لوازم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فما ردكم بارك الله فيكم؟

الجواب: هذا ليس من النصيحة، هذا من الفضيحة، وقد بينا أن الإنكار عليهم أمام الناس وذكر معائبهم ومخالفتهم ليس من النصيحة، لأن النصيحة المأمور بها توصل سراً بين الناصح وبين المنصوح، أما إظهارها على الناس فهذا خطأ، فالذي يقول مثل ذلك إما: أنه صاحب هوى، وإما جاهل لا يعرف معنى النصيحة، لأن إنكار المنكر يكون بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن: باليد إن استطاع، وباللسان إن لم يستطع باليد، وبالقلب إن عجز تماماً، وقد يكون إنكار المنكر منكراً في حد ذاته، إذا كان يلزم عليه حصول منكر أشد فهذا منكر في نفسه وليس هو من إنكار المنكر، والعلماء قسموا الإنكار إلى ثلاثة أقسام:

الأول: إنكار يتحصل معه زوال المنكر وهو المطلوب.

الثاني: إنكار يتحصل منه منكر آخر مثل المنكر الذي أنكرته، فهذا

أيضاً لا يصلح، لأنه عديم الفائدة.

والثالث: أن يخلفه منكر أشد، وهذا فساد لا يجوز أبداً، فالإنكار على

الولاء علانية ينتج عنه منكر أشد؛ ينتج عنه فيوضي، وتخريب، وتفكك

للمجتمع، وتفرق لجماعة المسلمين، فهذه منكرات أشد، وقد قال الله -

جل وعلا- لموسى وهارون لما أرسلهما إلى فرعون الذي قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ

الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، قال تعالى لموسى وهارون: ﴿فَأْتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا

رَسُولَا رَبِّكَ﴾ [طه: ٤٧]، ولم يقل قفا بالشوارع أو على المنابر أو في

مجامع الناس وقولا: فرعون فعل كذا وكذا، لم يقل الله لهما هذا، بل قال:

﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤]، (قولا له) مشافهة

هكذا التوجيه الإلهي مع أشد الناس كفراً وعتواً.

والطريقة الشرعية هي: إيصال النصيحة إلى الوالي مباشرة، جاء رجل إلى

أحد الخلفاء وقال: إني واعظك ومغلظ عليك، يستأذنه، قال: لا، ولا كرامة،

فالله -جل وعلا- قال لأفضل منك مع من هو أسوأ مني حين قال لموسى

وهارون في شأن فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤]،

وقد رسم الله سبحانه لنا طريق الدعوة فقال: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ^ط وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، فما من أحد يخلو من مساوي وملاحظات، غير أنك إذا جعلت تذكر مساوي الحاكم المسلم أو غيره لدى الناس، وربما عند أعداء الحاكم وأعداء المسلمين الذين يفرحون بتفريق المسلمين، فيحصل شق عصا الطاعة وتفريق وحدة المسلمين، وبهذا يحصل مفساد كثيرة لا قبل لك بها، فلا يجوز هذا أبداً، وليس هذا من النصيحة ولا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

سؤال: هل البراءة من الكفار تقتصر على الكفار الأصليين كاليهود والنصارى أم تشمل من ينتسب إلى الإسلام بفاقا كالرافضة وغيرهم؟
الجواب: العلماء ذكروا أن هذا يشمل الكفار الأصليين والمرتدين، بل المرتدين أشد، فالبراءة من المرتدين أشد من البراءة من الكفار الأصليين؛ لأن المرتدين أخطر على الإسلام والمسلمين من الكفار الأصليين.

سؤال: ما حكم سب الصحابة ولعنهم في الصلاة وقذف عائشة رضي الله عنها، هل يُحكم بإسلام هؤلاء؟

الجواب: لماذا أبغضوا الصحابة هل أخذوا منهم شيئاً؟، هل ظلموهم هل تعدوا عليه؟ إنما سبوهم لأنهم يبغضونهم، إن الصحابة هم الذين

ناصروا الرسول ﷺ وجاهدوا معه، ودافعوا عنه، ونشروا الدين بعد موت الرسول ﷺ في المشارق والمغرب ولأنهم هم الذين علموا الناس الإسلام والخير ولأنهم أبطلوا دين المجوس، وأبطلوا دين اليهود والنصارى، فهم تسموا باسم الإسلام لأجل القضاء على الإسلام، ولضرب الإسلام بالإسلام، الإسلام الصحيح يضرب بالإسلام المزيف، وهذه خديعة، وهذا وجد على عهد الرسول ﷺ، قال الله تعالى لرسوله الكريم ﷺ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ جَهْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنْفِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَبْسُ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣]، فقله: ﴿جَهْدِ الْكُفَّارِ﴾ يعني: الأصليين، ﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾ أي: الذين يظهرون الإسلام وهم يبتغون الكفر ويدعون إليه، والكفار يجاهدون بالسلح، والمنافقون يجاهدون بالحجة واللسان وإبطال شبهاتهم والرد عليهم.

سؤال: تعلمون - حفظكم الله - أن بلادنا حرسها الله مستهدفة من الأعداء في الداخل والخارج، ما هو موقفنا من هؤلاء الأعداء، وكيف نحمي بلادنا من كيدهم وشرهم؟

الجواب: كما قال الله - جل وعلا -: ﴿جَهْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنْفِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣]، فيجاهدون بما يدفع شرهم، لا يقوم هذا الدين إلا بالجهاد،

قال ﷺ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»^(١)، وليس الجهاد مقصوراً على السلاح، بل يكون الجهاد باللسان، ويكون بالحجة، ويكون بالرد على شبهات هؤلاء لئلا يضلوا المسلمون ويجرؤوا الكفار، ووظيفة العلماء أن يقوموا بهذا الأمر، فالجهاد مطلوب في كل وقت، وفي كل حالة، وهو درجات، ومنه: جهاد المنافقين، حيث إن هؤلاء وجب جهادهم بالحجة واللسان حتى ينقمعوا وتبطل شبهاتهم، ويفتضح أمرهم ويتبين أنهم ليسوا مسلمين على الحقيقة ولا يقتصر وجود المنافقين على عهد النبي ﷺ بل يوجدون في كل زمان ومكان إذا قوي الإسلام وقد يتسمون أو يسمون بغير المنافقين كالزنادقة والليبراليين والعلمانيين والشيعية والمنتورين والأسماء لا تغير الحقائق فهم يتسمون بالإسلام تسترا على ما هم عليه من هذه المبادئ الضالة.

سؤال: لقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ»^(٢)، فهل معنى الحديث أن الهجرة قد انتهت، وماذا علي إذا

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٨٣).

كنت من دولة أجنبية ولا يتيسر لي أن أهاجر إلى بلد آخر، عملاً بالأنظمة الحالية؟

الجواب: الهجرة باقية إلى أن تقوم الساعة كما قال النبي ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(١)، فالهجرة باقية ما بقي الإسلام والكفر، ولكن تجب مع الاستطاعة، والقدرة، وأما قوله ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ»، فالمراد به الهجرة من مكة إلى المدينة؛ لأن مكة صارت دار إسلام لما فتحها الله على المسلمين في غزوة الفتح، فانتهدت الهجرة من مكة إلى المدينة، وأما الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام فهي باقية كما في الحديث.

سؤال: نرجو تقديم نصيحة لنا معشر النساء، كيف نحافظ على ديننا وبناتنا وأبنائنا وأزواجنا؟

الجواب: تحافظن عليهم بالاستعانة بالله عز وجل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتربية الأولاد والبنات على طاعة الله، كما قال ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاصْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٨٠).

عَشْرٍ سِنِينَ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»^(١)، فتربونهم على طاعة الله وعلى الدين، وعلى الأخلاق الطيبة وتبعدونهم عن الأخلاق الرذيلة، وتفرقون بينهم في المضاجع؛ لأجل حماية أعراضهم من الفتنة، وهذا فيه دليل على منع الاختلاط بين الرجال والنساء حتى الأطفال الذين قاربوا البلوغ، فإنهم لا يتركون يختلطون في المضاجع في المنام، بل يفرق بينهم والبنات بالذات تجب العناية بهن في دينهن وأعراضهن ولباسهن لأن دعاء الضلال والإباحية يحاولون إفسادهن باسم الحرية وإعطاء المرأة حقوقها ونحن نقول من أعظم حقوقها صيانتها عن كل ما يخجل بالحشمة والحياء .

سؤال: أجد في نفسي فتوراً وضعفاً في طلب العلم الشرعي، فما

نصيحتكم لي؟

الجواب: نصيحتي لك المحاولة، فلو نستسلم للكسل والخمول والراحة ما فعلنا شيئاً، فلا بد من مجاهدة النفس، ولا بد من الصبر والتحمل، ولا بد من طلب العلم في أي مكان وجد.

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٥).

سؤال: أجد في مسجدكم مصاحف كثيرة، فهل يجوز لي أن آخذ مصحفًا لبيتي أقرأ فيه ونيتي أن أعيده متى ما انتهيت من قراءتي في المصحف؟

الجواب: هذه أوقاف، والأوقاف لا يتصرف فيها بل تبقى في مكانها، ويسمح لمن يريد أن يقرأ في المصحف في المسجد خلال الليل والنهار. فهذه المصاحف ما وقفت على البيوت، بل وقفت على المساجد.

سؤال: ما حكم من يسافر إلى بلاد الكفار، وقصده من السفر أن يدعو إلى الله أو أن يعمل إمامًا لمسجد، أو مؤذنًا، أو مدرسًا؟

الجواب: لا بأس بذلك إذا كان قصده الدعوة إلى الله وهو عنده علم وبصيرة ويؤم الناس ويصلي بهم ويعظهم، فهذا من الجهاد في سبيل الله.

سؤال: هل يجوز الاستعانة بدول الكفر في طلب النصر لإنهاء المظاهرات القائمة في الدول العربية؟

الجواب: الكفار لا ينصحون للمسلمين، بل يريدون مصالحهم الذاتية، وهم يتدخلون لأجل أن يأخذوا الثمرة، فيصير الضرب والقتل في المسلمين وهم يقتطفون الثمرة عند النهاية فلا نشق في الكفار أبدًا ولا ندخلهم في حل مشاكلنا.

سؤال: هل كل إعانة للكفار على المسلمين كفر وردة، أم إن هناك تفصيلاً؟

الجواب: ليس هناك تفصيل، وإعانة الكفار على المسلمين ردة ومظاهرة للكفار، أي: لا يجوز إعانة الكفار على المسلمين لأن ذلك كفر.

سؤال: ما حكم من توسل بغير الله كمن يدعو علياً أو غيره من دون الله؟

الجواب: التوسل فيه تفصيل:

إما أن يكون شركاً أكبر، فإن كان يتقرب إلى المتوسل به بالذبح

والنذر، فهذا شرك أكبر، وهو دين المشركين قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن

دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُنَا عِنْدَ

اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

أو بدعة ووسيلة إلى الشرك، إذا كان لا يصرف شيئاً من العبادة

للمخلوق المتوسل به، وإنما يجعله واسطة بينه وبين الله في قبول دعائه،

ويقول: هذا رجل صالح، فهذا بدعة؛ لأن هذا لم يرد في الكتاب، ولا في

السنة، فالتوسل بذوات الأشخاص بدعة وهو وسيلة إلى الشرك؛ لأنه

يؤول إلى أن يتقرب إلى هذا المخلوق ولو على المدى البعيد، فيشرك الشرك

الأكبر. وأما التوسل بالصالحين بمعنى طلب الدعاء منهم وهم أحياء

حاضرون فهذا جائز.

سؤال: هناك بعض من ينكر المحبة الطبيعية زعمًا أنه لا يجوز للمسلم أن يحب الكافر ولو طبيعيًا؟

الجواب: الطبيعية ليست من الدين، بل هي بشرية، إنما المحبة الدينية أن تحبه لأجل دينه، وما هو عليه، هذا هو الممنوع، أما المحبة الطبيعية فهي بشرية، ولا يستطيع الإنسان أن يتخلص منها، ولكن لا تنقلب إلى المحبة الدينية.

سؤال: ما حكم قراءة القرآن من أجهزة الجوال؟

الجواب: لا مانع من أن تقرأ القرآن من المصحف، أو من الشاشة في الجوال، بشرط أن يُصان القرآن عن الابتدال وعن الإهانة.

سؤال: يقول بعض الناس: ذهبنا وزرنا بلاد المسلمين، فوجدنا المسلمين ولم نجد الإسلام، وزرنا بلاد الغربيين فلم نجد المسلمين ولكننا وجدنا عندهم الإسلام، فهل هذه المقولة ثناء على معاملتهم وهل يجوز أن يتلفظ الإنسان بمثل هذه المقالة؟

الجواب: هذا الكلام لا يجوز، وأول من نُسب إليه هذا الكلام محمد عبده مفتي مصر في وقته والمعروف بأفكاره الشاذة، المسلمون خير من الكفار مهما كانوا، ولو ضعفوا، حتى المسلم الفاسق العاصي خير من الكافر، فلا يُفضل الكافر على المسلم أبدًا.

سؤال: هل يجوز الخروج على الوالي غير السنني كالنصيري والبعثي إذا كان ظالماً متجبراً؟

الجواب: هذا يحتاج إلى تفصيل: فالخروج عليه إذا كان يترتب عليه تدمير وقتل وسفك دماء فإنه لا يجوز، أما إذا ترتب عليه زوال الكفر ووجود الإسلام بدون مفسد راجحه، فهذا لا بأس به.

سؤال: انتشرت في الآونة الأخيرة كثرة الملابس الرياضية للأندية الأوروبية والتي ربما وجد على بعضها أسماء هؤلاء اللاعبين، وقد تتعلق نفوس أبنائنا بهؤلاء اللاعبين، فما حكم هذه الملابس؟

الجواب: لا يجوز لنا أن نلبس ملابس الكفار الخاصة بهم، ونتشبه بهم، ولا الملابس المكتوب عليها أسماء الكفار، ورموز الكفار، وأعظم من ذلك إذا كان عليها رسم الصليب أو ما أشبه ذلك، فالمسلم يلبس اللباس الشرعي، والآن - مع الأسف - معارض الألبسة لا تجد فيها ملابس على مقتضى الشريعة، وإنما تجد فيها الملابس الغربية للذكور والإناث، وللكبار وللصغار، فعلى المسلم أن يتعد عن هذه الملابس، ولا يشتريها ولا يلبسها، ولا تلبسها نساؤه ولا أطفاله.

سؤال: ما حكم زواج المسلمة من غير المسلم بحجة أنهم يسكنون في بلد قريب من أوروبا؟

الجواب: لا يجوز زواج المسلمة من غير المسلم مطلقاً بالاجماع، قال تعالى: ﴿فَلَا تَزِجُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَ هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠]، وقال: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۗ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١]، فالمسلمة لا تتزوج كافراً، لا كتابياً ولا غير كتابي، ويجوز للمسلم أن يتزوج كتابية بنص القرآن؛ لأن المرأة تحت سلطة الرجل، فربما تُسلم وهي تحت سلطة الرجل، خلاف الرجل إذا كان زوجاً للمسلمة وهو كافر؛ فهي تحت سلطة كافر والعياذ بالله، ويمكن أن يخرجها من دينها.

سؤال: هل يعتبر مدح الكفار بما عندهم من العلم والتطور والنظام والعدل وغيرها من الأمور من موالة الكفار؟

الجواب: هذا نوع من موالة الكفار وإعجاب بهم، فلا تمدح الكفار ولا تتظاهر بمدحهم، وما يقومون به من الاختراع ومن الصناعة هو بتسخير من الله جل وعلا لهم، وشغلهم بالدنيا عن الدين، فهم اشتغلوا بالدنيا وأتقنوها، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ

إِلَيْهِمْ أَعْمَلْتُمْ فِيهَا وَهَمَّ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أَوْلِيكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي
 الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ۗ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾
 [هود: ١٥، ١٦]، وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَهْرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ
 الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم: ٧]، فهم أهل صناعة لا غير، وهم يقصدون
 مصالحهم ونفع أنفسهم ولا يقصدون نفعنا؛ ولذلك يبيعون علينا
 مصنوعاتهم بأعلى الأثمان.

سؤال: من الله علي بالاستقامة بعد توجيهي لطلب العلم، وفوجئت
 بوجود جماعات كثيرة، فإلى أي جماعة أنتمي بارك الله فيك؟

الجواب: أنت طالب علم، وطالب العلم يعرف الجماعة التي ينتمي
 إليها وهي جماعة أهل السنة والجماعة، ما كان عليه الرسول ﷺ
 وأصحابه وأئمة المسلمين من أهل السنة، وهو طريق واضح، وترك
 الطرق والمناهج الأخرى المخالفة.

سؤال: ما حكم أن يوالي الرجل أباه وأمه إن كانا كافرين؟

الجواب: المحبة لا تجوز للكافر ولو كان من الوالدين، ولكن تحسن
 إلى الوالد وتبر به ولو كان كافراً، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ
 بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْتًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّلَهُ فِي غَمٍّ إِنَّ أَشْكُرَ لِي

وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبَتُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنْتَ إِلَىٰ ﴿١٥﴾ [لقمان: ١٤، ١٥]، فالوالدان الكافران يحسن إليهما ولدهما المسلم ويبر بهما، ولكن لا يجبهما بقلبه بل يبغض الدين الذي هم عليه، هذا ما شرعه الله لنا في حق الوالدين الكافرين، وأما المودة فلا تجوز لكافر مطلقا، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢].

سؤال: مقولة: (من أعان حاجا على حجه فله مثل أجره) هل هذا

حديث؟

الجواب: هذا يدخل تحت قولة: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»^(١)،

وقوله: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»^(٢).

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٧٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٤).

سؤال: نسمع من بعض المنتسبين إلى العلم يقولون: إن الخروج على الحاكم إن كان ظالماً من مذهب السلف.

الجواب: هذا لا يعرف مذهب السلف، فمذهب السلف أنه لا يُخرج على الحاكم الظالم ما دام مُسليماً، ويصبر على ظلمه وعلى جوره؛ لأن الخروج عليه فيه مفسدة أكبر وأضراره كثيرة: من سفك دماء، وتفرق للكلمة، وشق لعصا الطاعة، لذلك فإنه يصبر على ظلمه، ويصبر على معاصيه؛ جمعاً للكلمة، وإيثاراً للمصالح المترتبة على ذلك، ودفعاً للمضار والمفاسد المترتبة على الخروج عليه.

سؤال: ما الضوابط الشرعية في خروج المرأة للعمل خارج المنزل؟

الجواب: إذا كانت منضبطة ومستترة ومتجنبه للاختلاط، فليس هناك مانع من أن تعمل خارج المنزل وبيتها خير لها حتى من الخروج للمسجد، أما إذا كانت تخرج متطيبة ومتعطرة ومتجلمة سافرة تختلط مع الرجال فهذا أمر لا يجوز في الإسلام.

سؤال: لنا زملاء شيعة، وأنا لا أخالطهم أبداً ولا أسلم عليهم،

وينقذني بعض الزملاء ويقول: لماذا فكلنا مسلمون؟

الجواب: قل له: لسنا كلنا مسلمون، فالذي يلعن أبا بكر وعمر والصحابة

ويقول القرآن الذي مع المسلمين محرف وناقص ويستغيث بالأموات ليس بمسلم.

سؤال: هل هناك فرق بين عقيدة الولاء والبراء في باب الإيمان والكفر، وفي باب السنة والبدعة؟

الجواب: نعم، الولاء والبراء يأتيان حتى في باب السنة والبدعة، فيوالى من على السنة، ويعادى من على البدعة بقدر بدعته، فالولاء والبراء يتجزأ.

سؤال: ما موقف المسلم من مصطلح (الآخر)؟

الجواب: هم يقولون: كلمة (الآخر) تغني عن كلمة الكافر، يريدون (بالآخر) الاستبدال بها عن الأسماء الشرعية التي سجلها الله في كتابه، مؤمن، كافر، تقي، فاجر، لأنهم لا يريدون مثل هذه العبارات الشرعية التي فيها التفريق بين المسلمين والكفار.

سؤال: يقوم بعض الدعاة بالاستشهاد بحكم وأقوال الكفار في محاضراتهم، فهل يعتبر هذا من الموالاتة لهم؟

الجواب: الله أغنانا بما في الإسلام من الخير الكامل، قال تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فلا نستشهد بحكم الكفار وأقوال الكفار، والله أغنانا بما في الإسلام من الخير.

سؤال: ما حكم الثناء على الكفار بالالتزام بالمواعيد بخلاف بعض

المسلمين؟

الجواب: لا نثني عليهم؛ فهؤلاء كفار، والكفر أشد من الغدر بالمواعيد، والقاعدة: لا ينفع مع الكفر طاعة؛ فلا نثني عليهم ولا نمدحهم، ولا تنتقص المسلمين بسبب نقص عندهم، المسلم خير من الكافر، مهما كان.

سؤال: ما حكم تسمية الكفار بـ(غير المسلمين) تلطفاً؟

الجواب: هذا من التستر أيضاً مثل كلمة (الأخر)، يقولون: قل غير مسلم ولا تقل: كافر، نحن نقول ما قاله الله سبحانه وتعالى: كافر، فاسق، منافق، ونسمي الأشياء بأسمائها الشرعية، ولا نغيرها رضوا أو سخطوا.

سؤال: هل يجوز أن أقول لوالدي غير المسلمة: إني أحبك؟

الجواب: لا يجوز هذا التصريح بمحبة الكافر، ولكن لو قلت لها: إني

أحب لك الهداية والإسلام، فلا بأس.

سؤال: ما اسم الله الأعظم؟

الجواب: الله أعلم، الصحيح أنه لا يعلمه إلا الله وهناك قول أنه:

(لا إله إلا هو الحي القيوم).

سؤال: هناك أناس من طلبة العلم يُبَدِّعون ويفسِّقون ولادة الأمر فما توجيه سماحتكم في ذلك؟

الجواب: نوجههم أنهم يتقون الله ولا يتقصون ولي الأمر المسلم ويتعلمون قبل أن يتكلموا، يتعلمون ويعرفون ما لولي الأمر من الحقوق، ويعرفون قدر أنفسهم ونقصهم في العلم، ولا يتدخلوا في شيء إلا وهم يعرفونه.

سؤال: ما أهم الكتب فيما يتعلق بالتوحيد ودراسته؟

الجواب: كل كتب التوحيد الموجودة عندنا، مطولاتها ومختصراتها، ومقرراتنا في المدارس والمعاهد والكلليات - والله الحمد - كلها خير، كلها كتب التوحيد وعقيدة التوحيد والحمد لله.

سؤال: هل يجوز الدفع من الزكاة لرجل يريد الحج؟

الجواب: لا بأس لأن الحج من الجهاد، والزكاة تُصرف في الجهاد.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم
٧	إذن بالطباعة.....
٩	عقيدتنا في الولاء والبراء
٢٥	الأسئلة
	سؤال: سماحة الشيخ، طالعتنا فتواكم -جزاكم الله خيرًا- التي نشرت بالأمس حول خطورة الإنكار العلني على الولاية، وما يترتب على ذلك من مفساد، ولكن هناك من يقول: إن هذا من النصيحة، ومن لوازم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فما ردكم بارك الله فيكم؟
٢٥	سؤال: هل البراءة من الكفار تقتصر على الكفار الأصليين كاليهود والنصارى أم تشمل من ينتسب إلى الإسلام نفاقا كالرافضة وغيرهم؟
٢٧	سؤال: ما حكم سب الصحابة ولعنهم في الصلاة وقذف عائشة <small>رضي الله عنها</small> ، هل يُحكم بإسلام هؤلاء؟

الصفحة

الموضوع

- سؤال: تعلمون - حفظكم الله - أن بلادنا حرسها الله مستهدفة من الأعداء في الداخل والخارج، ما هو موقفنا من هؤلاء الأعداء، وكيف نحمي بلادنا من كيدهم وشرهم؟ .. ٢٨
- سؤال: لقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ»، فهل معنى الحديث أن الهجرة قد انتهت، وماذا عليّ إذا كنت من دولة أجنبية ولا يتيسر لي أن أهاجر إلى بلد آخر، عملاً بالأنظمة الحالية؟ ٢٩
- سؤال: نرجو تقديم نصيحة لنا معشر النساء، كيف نحافظ على ديننا وبناتنا وأبنائنا وأزواجنا؟ ٣٠
- سؤال: أجد في نفسي فتوراً وضعفاً في طلب العلم الشرعي، فما نصيحتكم لي؟ ٣١
- سؤال: أجد في مسجدكم مصاحف كثيرة، فهل يجوز لي أن آخذ مصحفاً لبيتي أقرأ فيه ونيتي أن أعيده متى ما انتهيت من قراءتي في المصحف؟ ٣٢
- سؤال: ما حكم من يسافر إلى بلاد الكفار، وقصده من السفر أن يدعو إلى الله أو أن يعمل إماماً لمسجد، أو مؤذناً، أو مدرساً؟ ٣٢

الصفحة

الموضوع

- سؤال: هل يجوز الاستعانة بدول الكفر في طلب النصره
لإنهاء المظاهرات القائمة في الدول العربية؟ ٣٢
- سؤال: هل كل إعانة للكفار على المسلمين كفر وردة، أم إن
هناك تفصيلاً؟ ٣٣
- سؤال: ما حكم من توسل بغير الله كمن يدعو علياً أو غيره
من دون الله؟ ٣٣
- سؤال: هناك بعض من ينكر المحبة الطبيعية زعماً أنه لا يجوز
للمسلم أن يحب الكافر ولو طبيعياً؟ ٣٤
- سؤال: ما حكم قراءة القرآن من أجهزة الجوال؟ ٣٤
- سؤال: يقول بعض الناس: ذهبنا وزرنا بلاد المسلمين،
فوجدنا المسلمين ولم نجد الإسلام، وزرنا بلاد الغربيين فلم
نجد المسلمين ولكننا وجدنا عندهم الإسلام، فهل هذه
المقولة ثناء على معاملتهم وهل يجوز أن يتلفظ الإنسان بمثل
هذه المقالة؟ ٣٤
- سؤال: هل يجوز الخروج على الوالي غير السني كالنصيري
والبعثي إذا كان ظالماً متجبراً؟ ٣٥

الصفحة

الموضوع

- سؤال: انتشرت في الآونة الأخيرة كثرة الملابس الرياضية للأندية الأوروبية والتي ربا وجد على بعضها أسماء هؤلاء اللاعبين، وقد تتعلق نفوس أبنائنا هؤلاء اللاعبين، فما حكم هذه الملابس؟ ٣٥
- سؤال: ما حكم زواج المسلمة من غير المسلم بحجة أنهم يسكنون في بلد قريب من أوروبا؟ ٣٥
- سؤال: هل يعتبر مدح الكفار بما عندهم من العلم والتطور والنظام والعدل وغيرها من الأمور من موالة الكفار؟ ٣٦
- سؤال: من الله علي بالاستقامة بعد توجيهي لطلب العلم، وفوجئت بوجود جماعات كثيرة، فإلى أي جماعة أنتمي بارك الله فيك؟ ٣٧
- سؤال: ما حكم أن يوالي الرجل أباه وأمه إن كانا كافرين؟ ... ٣٧
- سؤال: مقولة: (من أعان حابجا على حجه فله مثل أجره) هل هذا حديث؟ ٣٨
- سؤال: نسمع من بعض المنتسبين إلى العلم يقولون: إن الخروج على الحاكم إن كان ظالما من مذهب السلف. ٣٩
- سؤال: ما الضوابط الشرعية في خروج المرأة للعمل خارج المنزل؟ ... ٣٩

الصفحة

الموضوع

- سؤال: لنا زملاء شيعة، وأنا لا أخالطهم أبداً ولا أسلم عليهم،
وينقذني بعض الزملاء ويقول: لماذا فكلنا مسلمون؟ ٣٩
- سؤال: هل هناك فرق بين عقيدة الولاء والبراء في باب
الإيمان والكفر، وفي باب السنة والبدعة؟ ٤٠
- سؤال: ما موقف المسلم من مصطلح (الآخر)؟ ٤٠
- سؤال: يقوم بعض الدعاة بالاستشهاد بحكم وأقوال الكفار
في محاضراتهم، فهل يعتبر هذا من الموالاة لهم؟ ٤٠
- سؤال: ما حكم الثناء على الكفار بالالتزام بالمواعيد بخلاف
بعض المسلمين؟ ٤١
- سؤال: ما حكم تسمية الكفار بـ(غير المسلمين) تلطفاً؟ ٤١
- سؤال: هل يجوز أن أقول لوالدتي غير المسلمة: إني أحبك؟ ٤١
- سؤال: ما اسم الله الأعظم؟ ٤١
- سؤال: هناك أناس من طلبة العلم يُبدعون ويفسِّقون ولاة
الأمر فما توجيه سماحتكم في ذلك؟ ٤٢
- سؤال: ما أهم الكتب فيما يتعلق بالتوحيد ودراسته؟ ٤٢
- سؤال: هل يجوز الدفع من الزكاة لرجل يريد الحج؟ ٤٢
- فهرس الموضوعات ٤٣